

Distr.: Limited
18 March 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السابعة والخمسون

فيينا، ١٣-٢١ آذار/مارس ٢٠١٤

مشروع التقرير

المقرّر: غونسالو سيرفيرا مارتينيس (المكسيك)

إضافة

تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

١- نظرت اللجنة، أثناء جلستها الخامسة المعقودة في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤، في البند ١٢ من جدول الأعمال، المعنون "تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية".

٢- وكان معروضاً على اللجنة للنظر في البند ١٢ ما يلي:

(أ) تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات

والجريمة (E/CN.7/2014/2-E/CN.15/2014/2)؛



- (ب) تقرير الأمانة عن الوثائق المعدّة للجنة المخدّرات (E/CN.7/2014/6)؛
- (ج) مذكرة من الأمانة بشأن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى (E/CN.7/2014/8-E/CN.15/2014/8)؛
- (د) مذكرة من الأمين العام عن الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2014/15-E/CN.15/2014/15)؛
- (هـ) التقرير عن أعمال الدورة السادسة والخمسين المستأنفة للجنة المخدّرات (E/2013/28/Add.1-E/CN.7/2013/15/Add.1)؛
- (و) مذكرة من الأمانة عن الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ (E/CN.7/2014/CRP.4).
- ٣- وأدلى بكلمات استهلاكية مدير شعبة العمليات، ومدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، ومدير شعبة الإدارة. وأدلى بكلمة استهلاكية أيضا ممثل إسبانيا، بصفته أحد رئيسي الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى.
- ٤- وأدلى بكلمات ممثلو جمهورية كوريا والصين واليابان والولايات المتحدة الأمريكية وكندا والبرازيل وإيران (جمهورية-الإسلامية) وأفغانستان.
- ٥- وأدلى بكلمات أيضا المراقبون عن نيكاراغوا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي) والمملكة العربية السعودية والسويد وفنلندا والأرجنتين والكاميرون.

المداولات

- ٦- أعرب المتكلّمون عن تقديرهم للعمل الذي يضطلع به الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة ووضع المالى، والدور الهام الذي يؤديه في كفالة استقرار الوضع المالى لمكتب المخدّرات والجريمة، والمقدرة على تقييم البرامج والشفافية والكفاءة.
- ٧- وأثنى المتكلّمون على الدور الريادي الذي يقوم به مكتب المخدّرات والجريمة في مسار الجهود الدولية المعنية بمراقبة المخدّرات، بمقتضى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة

واستناداً إلى نهج متوازن ومتكامل، مع التركيز على جانبي خفض الطلب والعرض على حد سواء. وأعرب عن التقدير لمكتب المخدرات والجريمة على ما يضطلع به من أعمال في مجال وضع المعايير، وتحليل البيانات والاتجاهات، واستبانة التحديات الجديدة، وإعداد برامج التعاون التقني، وتعزيز القدرات المؤسسية والعملياتية لدى البلدان والكيانات الإقليمية الشريكة، والترويج للتعاون الدولي والآليات المشتركة. وأعرب عن تأييد واسع، على وجه الخصوص، لمختلف البرامج الإقليمية والقُطرية التي ينفذها المكتب في الميدان، ونُوه في الوقت نفسه ببرنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات (سمارت) فيما يتعلق برصد المؤثرات النفسانية الجديدة.

٨- وشدد المتكلمون، فيما يتعلق بموضوع استرداد كامل التكاليف، على أن يسترشد مكتب المخدرات والجريمة بقرار اللجنة ١٧/٥٦، وعلى ضرورة اضطلاع اللجنة بتقييم فعالية وجدوى مواصلة العمل بالنموذج التمويلي الجديد وذلك بعد تنفيذه المؤقت في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، على أن توضع في الاعتبار الأهداف المشتركة للدول الأعضاء في مكافحة المخدرات والجريمة.

٩- وأعرب عدّة متكلمين عن تأييدهم لتنفيذ نظام استرداد كامل التكاليف. وأشار إلى أن التزامن بين الزيادة في التمويل المخصّص الغرض والنقصان في التمويل العام الغرض قد دفع بمكتب المخدرات والجريمة في اتجاه غير مستقر يهدّد إنجاز برامجه بفعالية على المدى الطويل. وسلّم بأن استرداد كامل التكاليف لم يولد تكاليف جديدة؛ بل إنه عرض بطريقة مختلفة التكاليف التي كان يخفيها سابقاً أسلوب الإعانة المالية التناقلية بين الحسابات. وإنّ من شأن عدم النجاح في تنفيذ نظام استرداد كامل التكاليف أن تترتب عليه عواقب تؤثر بوضوح في الحضور الميداني للمكتب وفي مقدرته على إنجاز النتائج الجيدة.

١٠- وطلب المتكلمون إلى مكتب المخدرات والجريمة أن يواصل الاسترشاد بمبادئ الشفافية والمساءلة والاتساق. وأعرب المتكلمون عن تقديرهم لأنّ الانتقال صوب نظام استرداد كامل التكاليف قد مكّن من إجراء مناقشة على بينة بشأن التكاليف الفعلية للبرامج والمشاريع وكذلك فعالية هذه التكاليف، مما من شأنه أن يعزّز الشفافية وإنجاز النتائج الجيدة. وقيل إنّ الدول الأعضاء تتوقع أن لا تقتصر ممارسة الانضباط والترشيد على المكاتب الميدانية بل أن تشمل المقر أيضاً. وذكر أنّ ضرورة تحقيق الكفاءة في التكاليف هامة على وجه الخصوص لأنّ التكاليف العالية المقترنة باسترداد كامل التكاليف يمكن أن تقلل من الميزة التنافسية لمشاريع المكتب.

١١- وأحاط المتكلمون علماً بالذاكرة الإرشادية عن استرداد كامل التكاليف، وطلبوا إلى الأمانة أن تواصل تزويد الدول الأعضاء بمعلومات عن تنفيذ نظام استرداد كامل التكاليف، وكذلك عن التحديات المواجهة والدروس المستفادة، والتشاور معها في ذلك. وأشارت إحدى الدول المانحة إلى أن تطبيق نظام استرداد كامل التكاليف بأثر رجعي على المشاريع القائمة التي لها أطر مالية متفق عليها أمر لا يمكن دعمه. وطلب إلى مكتب المخدرات والجريمة أن يواصل إحكام الحجج المقنعة بشأن التماس دعم الجهات المانحة لأسلوب التمويل العام الغرض، وذلك بالنظر إلى الدور الحيوي لهذا التمويل.

١٢- وطلب المتكلمون معلومات تفصيلية عن استخدام أموال تكاليف دعم البرامج وشجّع المتكلمون على استخدام موارد الميزانية العادية بحصافة، وعلى مواصلة تحديد أولويات الأهداف البرنامجية، والتركيز المستديم على تنفيذ الولايات الحالية المسندة. وطلب أحد المتكلمين إلى الأمانة تقديم معلومات عن الخطط الإضافية التي يضعها المكتب بغية تنفيذ الميزنة القائمة على أساس النتائج وعن التقدم المحرز في الاضطلاع بالجهود المبذولة على نطاق منظومة الأمم المتحدة، ومنها مثلاً الجهود المعنية بنظام "أموجا". وطلب أحد المتكلمين أيضاً إلى الأمانة تقديم معلومات عن التوزيع الجغرافي لموظفي مكتب المخدرات والجريمة.

١٣- وفيما يخص الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، ذكر أحد الوفود أنه عند التطرق إلى مفهوم البرامج "المحددة التكاليف بالكامل"، ينبغي الإشارة إلى أن مفهوم استرداد كامل التكاليف لم يُقرّ إلا مؤقتاً. واقترحت قلة من الوفود أن يُشار إلى مسائل كفاءة التكاليف وفعاليتها وشفافيتها في مشروع صيغة الإطار الاستراتيجي باعتبارها تُطبّق على المقر الرئيسي لمكتب المخدرات والجريمة ومكاتبه الميدانية أيضاً.

١٤- وشدد وفد آخر على أهمية الوثيقة التي تنص على التعاون التام مع المجتمع المدني، وأعرب عن تأييد مواصلة توسيع وتنفيذ الإدارة والميزنة على أساس النتائج. وأعرب عن التأييد للعمل الجاري الاضطلاع به بغية تنفيذ الورقة الموقفية لمكتب المخدرات والجريمة بشأن حقوق الإنسان، وطلب بذل جهود للإبلاغ على نحو ثابت عن هذه القضية في سياق الإبلاغ الإجمالي عن النتائج البرنامجية.

١٥- وأبدى أحد المتكلمين عدة تعليقات محدّدة بشأن مشروع صيغة الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، تخص جملة أمور منها الموازنة بين المصطلحات المستخدمة، وزيادة التركيز على مفهوم الوقاية، وتعديل الإشارات المرجعية إلى مؤتمرات الأمم المتحدة بشأن الجريمة، وإشراك أصحاب المصلحة، وضرورة تطبيق مبادئ الشفافية المعززة والحوكمة الرشيدة بالتساوي على المكاتب الميدانية والمقر الرئيسي لمكتب المخدرات والجريمة.